

Distr.: General
11 January 2017
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة السكان والتنمية

الدورة الخمسون

٣-٧ نيسان/أبريل ٢٠١٧

البند ٢ من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

جدول الأعمال المؤقت

- ١ - انتخاب أعضاء المكتب.
- ٢ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى.
- ٣ - مناقشة عامة:
- (أ) اتخاذ إجراءات لمواصلة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية على الصعد العالمي والإقليمي والوطني؛
- (ب) الموضوع الخاص للدورة الخمسين للجنة^(١) استناداً إلى برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية والإجراءات الرئيسية اللازمة للتعزيز. مواصلة تنفيذه.
- ٤ - تنفيذ البرامج وبرنامج العمل المقبل للأمانة العامة في مجال السكان.
- ٥ - جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية والخمسين للجنة.
- ٦ - اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الخمسين.

(١) تغير الهياكل العمرية للسكان والتنمية المستدامة.



الرجاء إعادة استعمال الورق

230117 180117 17-00366 (A)



شروح

١ - انتخاب أعضاء المكتب

تنص المادة ١٥ من النظام الداخلي للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي على أن تنتخب اللجنة من بين ممثلي أعضائها رئيساً، ونائباً أو أكثر للرئيس، والعدد اللازم من أعضاء المكتب الآخرين.

ووفقاً لمقرر المجلس ٢٠٠٥/٢١٣، عقدت اللجنة، فور اختتام دورتها التاسعة والأربعين، أول جلسة من جلسات دورتها الخمسين لغرض واحد هو انتخاب الرئيس الجديد وأعضاء مكتب اللجنة الآخرين. وانتخبت اللجنة علياء أحمد بن سيف آل ثاني (قطر) رئيسة، وإيليونورا فان مونستر (هولندا) نائبة لرئيسة اللجنة في دورتها الخمسين. وستقوم اللجنة، في الجلسة الثانية من دورتها الخمسين، المقرر عقدها في ٣ نيسان/أبريل ٢٠١٧، بانتخاب نواب الرئيسة الذين رشحتهم مجموعة الدول الأفريقية ومجموعة دول أوروبا الشرقية ومجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

وترد في مرفق هذه الوثيقة قائمة بأسماء أعضاء اللجنة في دورتها الخمسين.

٢ - إقرار جدول الأعمال ومسائل تنظيمية أخرى

تنص المادة ٧ من النظام الداخلي للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي على أن اللجنة تُقر في بداية كل دورة جدول أعمال تلك الدورة على أساس جدول الأعمال المؤقت.

وبناء على التوصية المقدمة من اللجنة في دورتها التاسعة والأربعين، أقر المجلس في مقرره ٢٠١٦/٢٥٦ (انظر A/71/3)، الفصل العاشر، الفرع طاء - ٦) جدول الأعمال المؤقت للدورة الخمسين للجنة والوثائق الخاصة بتلك الدورة.

وقررت اللجنة في دورتها الثلاثين أن تأذن لمكتبها بعقد اجتماعات سنوية فيما بين الدورات للتحضير لدوراتها (انظر E/1997/25، الفقرة ٥٢). وفي الدورة التاسعة والثلاثين، طلبت اللجنة في قرارها ٢٠٠٦/١ (انظر E/2006/25، الفصل أولاً - باء) إلى مكتبها أن يعقد اجتماعات كلما دعت الضرورة إلى ذلك من أجل التحضير لدوراتها السنوية.

الوثائق

جدول الأعمال المؤقت (E/CN.9/2017/1)

مذكرة من الأمانة العامة بشأن تنظيم أعمال الدورة (E/CN.9/2017/L.1)

٣ - مناقشة عامة

- (أ) اتخاذ إجراءات لمواصلة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية على الصعد العالمي والإقليمي والوطني
- (ب) الموضوع الخاص للدورة الخمسين للجنة^(١) استناداً إلى برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية والإجراءات الرئيسية اللازمة للتعجيل بمواصلة تنفيذه

قررت الجمعية العامة، في قرارها ١٢٨/٤٩ الذي أيدت فيه توصيات المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، أن تتولى اللجنة، بوصفها لجنة فنية تساعد المجلس الاقتصادي والاجتماعي، رصد تنفيذ برنامج عمل المؤتمر واستعراضه وتقييمه على المستويات الوطني والإقليمي والدولي، وإسداء المشورة إلى المجلس في هذا الشأن.

واعتمدت الجمعية العامة، في قرارها د-٢١/٢ المتخذ في دورتها الاستثنائية الحادية والعشرين، الإجراءات الأساسية لمواصلة تنفيذ برنامج العمل.

وقامت الجمعية العامة، في قرارها ٢٣٤/٦٥، بتمديد برنامج العمل والإجراءات الأساسية لمواصلة تنفيذه إلى ما بعد عام ٢٠١٤.

واستناداً إلى التوصية التي قدمتها اللجنة في دورتها التاسعة والأربعين، اتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي القرار ٢٥/٢٠١٦ بشأن تنظيم وأساليب عمل اللجنة في المستقبل. وفي ذلك القرار، أكد المجلس من جديد الولاية الرئيسية للجنة المتمثلة في رصد تنفيذ برنامج العمل واستعراضه وتقييمه على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، وتقديم المشورة إلى المجلس في ذلك الصدد؛ وأعاد أيضاً تأكيد الدور المحوري الذي تضطلع به اللجنة في تنسيق استعراض وتقييم الإجراءات الأساسية لمواصلة تنفيذ برنامج العمل، بما في ذلك سد الثغرات والتصدي للتحديات التي تواجه عملية التنفيذ؛ وأكد أن اللجنة سوف تساهم في متابعة واستعراض خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ في إطار ولايتها الحالية، وأن مساهمة اللجنة ينبغي أن تجسد الطابع المتكامل لأهداف التنمية المستدامة، وكذلك الصلات التي تربط فيما بينها.

وتقضي اختصاصات اللجنة (انظر E/1995/27، المرفق الأول، الفرع الأول - ألف)، التي أقرها المجلس في قراره ٥٥/١٩٩٥، أن تعتمد اللجنة برنامج عمل متعدد السنوات يكون مواضيعي المنحى ومرتباً حسب الأولويات. ويوفر ذلك البرنامج، في جملة أمور، إطاراً لتقييم التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل. وقد دعت اللجنة، في تقريرها عن دورتها الثامنة والعشرين الذي أحاط المجلس علماً به في مقرره ٢٣٦/١٩٩٥، إلى إعداد تقارير سنوية

يتناول كل منها موضوعاً مختاراً من مواضيع برنامج العمل (انظر E/1995/27، المرفق الأول، الفرع الثالث).

واستناداً إلى التوصية المقدمة من اللجنة في دورتها التاسعة والأربعين، قرر المجلس، في قراره ٢٥/٢٠١٦، أن تقوم اللجنة بمواصلة ممارستها الحالية المتمثلة في اختيار موضوع خاص واحد لكل دورة سنوية على أساس التقدم المحرز والثغرات الموجودة والتحديات المتكررة والمسائل المستجدة ذات الصلة بالسكان والتنمية استناداً إلى برنامج العمل والإجراءات الأساسية لمواصلة تنفيذه بوتيرة أسرع، مع مراعاة خطة عام ٢٠٣٠، وذلك بغية التنفيذ الكامل لجميع المهام المنوطة بها والمساهمة في أعمال، بوسائل منها بناء أوجه التآزر، في سياق أساليب عملها، حسب الاقتضاء، مع الأخذ في الاعتبار المواضيع التي يركز عليها سنوياً كل من المجلس والمنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة تحت رعاية المجلس، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢٩٠/٦٧ وقرارها ١/٦٨، وذلك في إطار برنامج عمل متعدد السنوات. وقرر المجلس أيضاً أن يدرج تحت البند المتعلق بالمناقشة العامة بندين فرعيين، يركز أحدهما على الإجراءات المتعلقة بمواصلة تنفيذ برنامج العمل على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والوطني، بينما يركز الآخر على الموضوع الخاص للجنة.

وقررت اللجنة في مقررها ١٠١/٢٠١٦ (انظر E/2016/25، الفصل الأول - جيم)، أن يكون موضوع دورتها الخمسين في عام ٢٠١٧ "تغير الهياكل العمرية للسكان والتنمية المستدامة".

الوثائق

تقرير الأمين العام عن تغير الهياكل العمرية للسكان والتنمية المستدامة (E/CN.9/2017/2)
تقرير الأمين العام عن رصد البرامج السكانية، مع التركيز على تغير الهياكل العمرية للسكان والتنمية المستدامة (E/CN.9/2017/3)
تقرير الأمين العام عن تدفق الموارد المالية من أجل المساعدة في مواصلة تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية (E/CN.9/2017/4)

٤ - تنفيذ البرامج وبرنامج العمل المقبل للأمانة العامة في مجال السكان

اقترحت اللجنة في دورتها الثامنة والعشرين أن يواصل برنامج العمل في ميدان السكان، في جملة أمور، إعطاء أولوية عالية لرصد الاتجاهات والسياسات السكانية وإدراج التقديرات والتوقعات السكانية التي تُعدُّ مرة كل سنتين على الصُّعد العالمي والوطني

والحضري والريفي وعلى صعيد المدن؛ وإجراء دراسات بشأن السياسات السكانية والإثنية ذات الصلة؛ وإعداد دراسات عن تفاعلات التغير السكاني مع غيرها من عمليات التنمية؛ وإعداد تحليلات للوفيات؛ والمساهمة في إعداد دراسات متعمقة عن الخصوبة والزواج والحقوق الإنجابية والصحة الإنجابية، بما في ذلك تنظيم الأسرة، وتنسيق تلك الدراسات؛ وإجراء دراسات لتحسين فهم أسباب ونتائج الهجرة الداخلية والهجرة الدولية؛ وزيادة الوعي العام بمسائل السكان والتنمية وتبادل المعلومات بشأنها؛ ووضع الترتيبات اللازمة لتنسيق استعراض وتقييم برنامج العمل؛ وتقديم الدعم في مجال التعاون التقني إلى البلدان النامية، وبخاصة أقل البلدان نمواً، وبصورة مؤقتة إلى البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، في ضوء المشاكل الاقتصادية والاجتماعية التي كانت تواجهها تلك البلدان وقتئذ (انظر [E/1995/27](#)، المرفق الثاني). وأكدت اللجنة من جديد محتوى برنامج العمل في دورتها التاسعة والعشرين (قرار اللجنة ١٩٩٦/١، انظر [E/1996/25](#)، الفصل الأول - جيم).

وشددت اللجنة في دورتها الثلاثين على أهمية مواصلة العمل الأساسي الذي تضطلع به شعبة السكان بالأمانة العامة فيما يتعلق بالعناصر الحيوية التي تقوم عليها التقديرات والتوقعات السكانية؛ والاتجاهات والمسائل السكانية الأساسية، بما في ذلك الخصوبة والوفيات والهجرة وأنماط التغير السكاني في الريف والحضر؛ وتطور السياسات السكانية؛ وفهم الصلات القائمة بين السكان والتنمية (قرار اللجنة ١٩٩٧/٣، انظر [E/1997/25](#)، الفصل الأول - جيم). وأعادت اللجنة في دورتها السابعة والثلاثين تأكيد أهمية العمل الذي تقوم به شعبة السكان في إتاحة مدخلات شاملة وصحيحة علمياً لمنظومة الأمم المتحدة والمجتمع الدولي من أجل تحليل التقدم المحرز في تحقيق المقاصد والأهداف المتعلقة بالسكان والتنمية المبيّنة في الوثائق الختامية لمؤتمرات القمة والمؤتمرات الرئيسية التي عقدها الأمم المتحدة، ولا سيما برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، والإجراءات الأساسية لمواصلة تنفيذ برنامج العمل، وإعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) (قرار اللجنة ٢٠٠٤/١، انظر [E/2004/25](#)، الفصل الأول - باء). وفي الدورة نفسها، شددت اللجنة كذلك على أنه ينبغي لشعبة السكان أن تواصل عملها الأساسي بشأن التقديرات والتوقعات السكانية؛ وأنماط التغير السكاني في الريف والحضر؛ وتحليل الهجرة الدولية؛ وانعكاسات تغير هيكل أعمار السكان على التنمية؛ والتنوع المتزايد لمستويات واتجاهات الخصوبة والوفيات؛ والترابط بين السكان والموارد والبيئة والتنمية؛ وتطور السياسات السكانية، مع اعتماد منظور جنساني في هذا المضمار (قرار اللجنة ٢٠٠٤/١).

ومعروض على اللجنة تقرير الأمين العام عن تنفيذ البرامج وسير العمل في مجال السكان في عام ٢٠١٦ (E/CN.9/2017/5). وأعضاء اللجنة مدعوون إلى استعراض التقرير وإبداء تعليقات بشأنه.

وعلى النحو المشار إليه في الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ (A/71/6 (Prog. 7))، يتمثل هدف المنظمة في إطار البرنامج الفرعي المتعلق بالسكان في الإسهام في تحسين أطر السياسات بهدف معالجة القضايا السكانية الحالية والناشئة معالجة فعالة وإدماج البعد السكاني في خطة التنمية الدولية. ففي الفقرة ٧-١١ من الإطار الاستراتيجي المقترح أن شعبة السكان تضطلع بالمسؤولية عن البرنامج الفرعي المتعلق بالسكان، وتنفذ ولايتها من خلال: (أ) تقديم الدعم الفني لهيئات الأمم المتحدة، وبخاصة لجنة السكان والتنمية، وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ برنامج عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠، ومتابعة قرار الجمعية العامة تمديد برنامج العمل إلى ما بعد عام ٢٠١٤؛ (ب) وتيسير مناقشة الخبراء أو ممثلي الحكومات للقضايا السكانية الرئيسية أو المستجدة؛ (ج) وإعداد دراسات شاملة عن القضايا والاتجاهات السكانية فيما يتصل بالخصوبة، وتنظيم الأسرة، ومعدلات الوفيات، والهجرة الدولية والداخلية، والتوسع الحضري، والنمو السكاني، وشيخوخة السكان، والتوقعات السكانية، والسياسات السكانية، والعلاقة بين السكان والتنمية؛ (د) ونشر المعلومات السكانية والنتائج ذات الأهمية بالنسبة للسياسات في مجال السكان عبر المواقع الشبكية لشعبة السكان؛ (هـ) وتقديم الدعم في تنمية القدرات لمعالجة القضايا السكانية من خلال حلقات العمل أو نشر المواد التقنية، مثل الكتيبات والبرامجيات، بالتعاون مع البرامج الفرعية والكيانات الأخرى المعنية بالمجالات ذات الصلة.

ومعروض على اللجنة مشروع برنامج عمل شعبة السكان لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩. وأعضاء اللجنة مدعوون إلى استعراض المشروع وإبداء تعليقات بشأنه.

الوثائق

تقرير الأمين العام عن تنفيذ البرامج وسير العمل في مجال السكان في عام ٢٠١٦: شعبة السكان، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية (E/CN.9/2017/5)

مذكرة من الأمانة العامة عن مشروع برنامج العمل للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩: البرنامج الفرعي ٥، السكان، من البرنامج ٧، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية

٥ - جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية والخمسين للجنة

وفقا للمادة ٩ من النظام الداخلي للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، سيكون معروضا على اللجنة مشروع جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والخمسين، مشفوعا ببيان بالوثائق التي ستقدم في إطار كل بند والسند التشريعي لإعدادها، وذلك لتمكين اللجنة من النظر في تلك الوثائق من حيث إسهامها في الأعمال التي تضطلع بها اللجنة ومن حيث مدى إلحاحها وأهميتها في ضوء الحالة الراهنة.

ويوجه نظر اللجنة إلى قرار المجلس ٤١/١٩٧٩ و ٨٣/١٩٨١ المتعلقين بمراقبة الوثائق والحد منها. وعلاوة على ذلك، تُذكر اللجنة بأن المجلس قد حث، في الفقرة ١ (ي) من قراره ٥٠/١٩٨٢ المتعلق بتنشيط المجلس، جميع هيئاته الفرعية على أن تتحلى بأكثر قدر من الاعتدال في مطالبة الأمين العام بتقديم تقارير ودراسات جديدة، وعلى أن تنفذ تنفيذًا كاملاً أحكام قرارات المجلس والجمعية العامة بشأن مراقبة الوثائق والحد منها.

ويوجه انتباه اللجنة أيضا إلى الفقرة ٤ من مرفق قرار المجلس ٥٠/١٩٨٢، الذي أوصى فيه الأمين العام بما يلي: (أ) تبسيط وثائق وبرنامج عمل الهيئات الفرعية التابعة للمجلس والجمعية العامة لتمكين تلك الهيئات من أن تؤدي بفعالية المهام المسندة إليها؛ (ب) ومواصلة المجلس والجمعية العامة استعراض جداول الأعمال المؤقتة لهيئتهما الفرعية، إلى جانب قائمة الوثائق المطلوبة لكي يتسنى، في جملة أمور، تحقيق قدر أكبر من الاتساق في الطلب الإجمالي من الوثائق، والنظر فيها على نحو منظم على الصعيد الحكومي الدولي، مع إيلاء الاعتبار الكامل للخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية؛ (ج) وأن يضع المجلس والجمعية العامة في اعتبارهما أيضا، عند القيام بذلك، ضرورة توحيد بنود ووثائق أجهزتهما الفرعية.

وعلاوة على ذلك، أوعز المجلس إلى هيئاته الفرعية، في قراره ٨٣/١٩٨١، أن تتخذ تدابير عاجلة لتبسيط جداول أعمالها وبرامج عملها وإجراء تخفيض كبير في طلباتها من الوثائق آخذة في اعتبارها مدد ودورات اجتماعاتها، وأن تقدم إلى المجلس تقارير

عن التدابير التي تتخذها مراعية بدقة المبادئ التوجيهية الواردة في قرارات المجلس والجمعية العامة ومقرراتهما ذات الصلة.

وفي المقرر ١٩٨٣/١٦٣، طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى الأمين العام ما يلي: (أ) أن يعرض على الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء، قبل أن تتخذ قراراتهما، أي طلب للوثائق يتجاوز قدرة الأمانة العامة على إعداد هذه الوثائق وتجهيزها في الوقت المحدد وفي حدود مواردها المعتمدة؛ (ب) وأن يوجه نظر الهيئات الحكومية الدولية إلى المجالات التي يحتمل أن تحدث فيها ازدواجية في الوثائق و/أو التي قد توجد فيها فرص لدمج أو توحيد الوثائق التي تعالج مواضيع مترابطة أو متماثلة، من أجل ترشيد الوثائق.

واستناداً إلى التوصية التي قدمتها اللجنة في دورتها التاسعة والأربعين، قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في قراره ٢٠١٦/٢٥، أن يدرج تحت البند المتعلق بالمناقشة العامة بندين فرعيين، يركز أحدهما على الإجراءات المتعلقة بمواصلة تنفيذ برنامج العمل على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والوطني، بينما يركز الآخر على الموضوع الخاص للجنة. ويعكس جدول الأعمال المؤقت المقترح للدورة الحادية والخمسين للجنة هذا التغيير.

الوثائق

مذكرة من الأمانة العامة تتضمن جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية والخمسين للجنة
(E/CN.9/2017/L.2)

٦ - اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها الخمسين

وفقاً للمادة ٣٧ من النظام الداخلي للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، تقدم اللجنة إلى المجلس تقريراً عن أعمال كل دورة من دوراتها.

المرفق

عضوية لجنة السكان والتنمية في دورتها الخمسين (٢٠١٧)

(٤٧ عضواً؛ عضوية مدتها أربع سنوات)

تنتهي مدة العضوية بنهاية الدورة في عام	
٢٠١٨	الأرجنتين
٢٠١٧	بنغلاديش
٢٠١٩	بيلاروس
٢٠٢١	بلجيكا
٢٠١٨	بنن
٢٠١٩	بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)
٢٠٢١	البرازيل
٢٠١٩	بورووندي
٢٠١٧	تشاد
٢٠٢٠	شيلي
٢٠١٨	الصين
٢٠١٧	الدانمرك
٢٠١٨	الجمهورية الدومينيكية
٢٠٢٠	فنلندا
٢٠١٨	ألمانيا
٢٠١٩	إيران (جمهورية - الإسلامية)
٢٠١٧	العراق
٢٠١٩	إسرائيل
٢٠١٩	جامايكا
٢٠١٨	ليبيريا
٢٠٢١	مدغشقر
٢٠١٨	ماليزيا
٢٠٢١	المكسيك
٢٠١٨	منغوليا
٢٠٢٠	المغرب
٢٠١٧	هولندا
٢٠١٧	نيجيريا

تنتهي مدة العضوية بنهاية الدورة في عام	
٢٠١٧	عمان
٢٠١٨	باكستان
٢٠١٨	بيرو
٢٠١٩	الفلبين
٢٠٢٠	قطر
٢٠٢٠	جمهورية مولدوفا
٢٠٢١	رومانيا
٢٠١٨	الاتحاد الروسي
٢٠١٨	صربيا
٢٠١٩	سيراليون
٢٠١٨	جنوب أفريقيا
٢٠٢٠	السودان
٢٠١٧	سويسرا
٢٠٢٠	تركمانستان
٢٠٢٠	أوغندا
٢٠١٨	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
٢٠١٨	الولايات المتحدة الأمريكية
٢٠١٧	أوروغواي
٢٠١٨	زامبيا

ملاحظة: انتخب المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في الجلسة ١٧ من دورته لعام ٢٠١٦، المعقودة في ٥ نيسان/أبريل ٢٠١٦، الدول الأعضاء الثماني التالية لفترة عضوية مدتها أربع سنوات تبدأ من تاريخ الجلسة الأولى للدورة الحادية والخمسين للجنة في عام ٢٠١٧ وتنتهي باختتام الدورة الرابعة والخمسين في عام ٢٠٢١: البرازيل، وبلجيكا، والكاميرون، وكوبا، ومالي، ومدغشقر، والمكسيك، واليابان. وأرجأ المجلس انتخاب عضوين من دول آسيا والمحيط الهادئ، وعضو واحد من دول أوروبا الشرقية، وثلاثة أعضاء من دول أوروبا الغربية ودول أخرى، لفترة عضوية مدتها أربع سنوات تبدأ من تاريخ الجلسة الأولى من الدورة الحادية والخمسين في عام ٢٠١٧ وتنتهي باختتام الدورة الخامسة والخمسين في عام ٢٠٢١. وانتخب المجلس أيضا تركمانستان للملء شاغر متبق في اللجنة لفترة عضوية تبدأ من تاريخ الانتخاب وتنتهي باختتام الدورة التاسعة والأربعين للجنة في عام ٢٠١٦. وأرجأ المجلس أيضا انتخاب عضو واحد من دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي لفترة عضوية تبدأ من تاريخ الانتخاب وتنتهي باختتام الدورة التاسعة والأربعين للجنة في عام ٢٠١٦، وعضو واحد من دول أوروبا الغربية ودول أخرى لفترة عضوية مدتها أربع سنوات تبدأ من تاريخ الجلسة الأولى من الدورة الخمسين وتنتهي باختتام الدورة الثالثة والخمسين في عام ٢٠٢٠ (انظر المقرر ٢٠١٦/٢٠١ دال).

وانتخب المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في الجلسة السادسة من دورته لعام ٢٠١٦، المعقودة في ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، رومانيا وفرنسا لملء منصبين شاغرين متبقين في اللجنة لفترة عضوية مدتها أربع سنوات تبدأ من تاريخ الجلسة الأولى للجنة في دورتها الحادية والخمسين في عام ٢٠١٧ وتنتهي باحتتام الدورة الرابعة والخمسين للجنة في عام ٢٠٢١. وقرر المجلس أن يرجئ مرة أخرى انتخاب عضوين من دول آسيا والمحيط الهادئ، وعضوين من دول أوروبا الغربية ودول أخرى لفترة عضوية تبدأ من تاريخ الجلسة الأولى للجنة في دورتها الحادية والخمسين في عام ٢٠١٧ وتنتهي باحتتام الدورة الرابعة والخمسين للجنة في عام ٢٠٢١، وعضو واحد من دول أوروبا الغربية ودول أخرى لفترة عضوية تبدأ من تاريخ الانتخاب وتنتهي باحتتام الدورة الثالثة والخمسين للجنة في عام ٢٠٢٠.